

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٥٣١ لسنة ١٩٦٩

باعتبار مشروع إقامة وحدة صحية ريفية بقرية طلا  
مركز الفشن محافظة بنى سويف من أعمال المنفعة العامة  
والاستيلاء على الأرض اللازمة لها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة  
العامة والتحصين ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام  
الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

قرر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة وحدة صحية  
ريفية بقرية طلا مركز الفشن محافظة بنى سويف .

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لإقامة  
هذا المشروع البالغ مساحتها ١١ فيراطا و ١٤ سهما والمركبة للسيد محمد  
عبد اللطيف العدوى ومحمد كمال السيد محمد السيد والموضع بيانها وموقعها  
وحدودها بالملحوظة والرسم المرفقين .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ نوال سنة ١٣٨٩ ( ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٦٩ )

جمال عبدالناصر

مذكرة ايضاحية

لقرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٥٣١ لسنة ١٩٦٩

بشأن اعتبار مشروع إقامة مبنى وحدة صحية ريفية بقرية طلا  
مركز الفشن محافظة بنى سويف من أعمال المنفعة العامة  
والاستيلاء على الأرض اللازمة لها

تقرر في السنة ( ١٩٦٤ - ١٩٦٥ ) من مشروع السنوات الخمس الأول  
( ١٩٦١/٦٠ - ١٩٦٥/٦٤ ) للوحدات الصحية الريفية إقامة وحدة  
صحية ريفية بقرية طلا مركز الفشن محافظة بنى سويف وذلك لمواجهة  
الأغراض الصحية في هذه الجهات . وقد تم اختيار الموقع اللازم لهذا

الغرض وهو عبارة عن قطعة أرض صالحة للبناء تقع بحوض دابر الناحية  
رقم ١٠ ضمن القطعة رقم ٣٥ ، ٣٦ بزمام ناحية طلا مركز الفشن  
محافظة بنى سويف بمساحة ١١ فيراطا و ١٤ سهما تقريبا .

وترجع أسباب التجاوز في المساحة عن قرار يطل إلى أن محافظة بنى سويف  
اعتمدت نموذجا خاصا للوحدات الصحية الريفية يستوعب المشروعات  
التي تنفرد بها المحافظة فضلا عن أن طبيعة التربة تستوجب أن تبنى أجهزة  
الصرف في مكان مجاور للوحدة ، كما أن مصلحة الطرق والكبارى تشترط  
ترك مسافة عشرة أمتار .

وحدود هذه القطعة هي :

الحد البحري : باقى القطعة رقم ٣٦ ، ٣٥ بحوضه بطول - ٤٥ مترا تقريبا .

الحد الشرقى : بعضه طريق زراعى عمومى ١٠١ وبعضه باقى القطعة  
رقم ٣٦ بحوضه بطول - ٤٥ مترا تقريبا .

الحد القبلى : باقى القطعة رقم ٣٦ ، ٣٥ بحوضه . بطول - ٤٥ مترا تقريبا .

الحد الغربى : باقى القطعة رقم ٣٥ بحوضه بطول - ٤٥ مترا تقريبا .

وهذه القطعة ملك محمد كمال السيد محمد السيد ومحمد عبداللطيف العدوى .  
وأقيمت الوحدة فعلا .

وقد ارتبطت وزارة الخزانة تحت رقم ٤٩ فى ١٩٦٨/٦/٢ بمبلغ ٦٠٧٩٥ جنيها  
( ستين ألفا وسبعمائة ونخسة وتسعين جنيها ) وذلك لتعويضات أراضي  
مشروعات نزع الملكية بمحافظة بنى سويف ضمن مبلغ السد مليون جنيه المخصصة  
لتعويضات القطاع الخاص وذلك حسبما جاء بكتاب الإدارة العامة لحسابات  
الخزانة العامة والارتباطات الخارجية رقم ٢٢٣ - ٤/١/١٦ بتاريخ ١٩٦٨/٦/٢  
وقد أقر السيد المحافظ اختيار هذا الموقع للمشروع .

وحيث أن نزع الملكية للمنفعة العامة والتحصين يخضع لأحكام القانون  
رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ - كما أن تقرير لجنة المنفعة العامة يكون بقرار  
من السيد رئيس الجمهورية إعمالا لأحكام القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠  
في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء  
على العقارات .

وحيث أن الأمر يقتضى الاستعجال فقد تضمن القرار الاستيلاء على  
الأرض اللازمة لهذا المشروع .

لذلك تشرف وزارة الإدارة المحلية - بعرض مشروع القرار المرفق .  
برجاء التفضل بالموافقة عليه وإصداره .

وزير الإدارة المحلية

محمد حمدى عاشور